

بيان سدادتنا بناتحة أبيانه بمكرفونه بمديرية الغربية

قرار ٥٣

قانون فاروق الأول لملك مصر
بيان على ما عرضه علينا وزير الأشغال العمومية، وموافقة رأى مجلس الوزراء :

(رسمنا بما هو آت) :

فادة ١ - ثبت من المتابع العامة جميع الأراضي التي لزمت لأخذ أرببة منها للإنساء سدادتنا الذي أجرى في سنتي ١٩٢٣ و١٩٢٤ بناتحة أبيانه بمكرفونه بمديرية الغربية حسب الرسميات التي وضعت لذلك.

فادة ٢ - ثبت من أملاك الحكومة المخصصة للتابع العامة الأرض التي استدعها العامل المذكور وتم الاتفاق عليها مع أربابها، ومساحتها قدانان و١٦ قيراطاً و٧ سهماً (قدانان وستة عشر قيراطاً وسبعة عشر سهماً) بالنسبة سالف الذكر.

فادة ٣ - كل وزير المالية والأشغال العمومية تنفيذ مرسومنا هذا كل منها بما يخصه.

صدر بقصر عابدين في ١٥ دبيع الثاني سنة ١٢٥٩ (٢٣ مايو سنة ١٩٤٠).

فاروق

شامس حضرة شاحب البللة

وزير الأشغال العمومية وزير المالية رئيس مجلس الوزراء
عبد الفتوى عبد شين هري كل شامس

قرار ٥٤

بيان جنائية سبلين البحري بناتحة مقطعين ودقام العطيف بمكرفون سالطنة الميا

قانون فاروق الأول ملك مصر

بيان على ما عرضه علينا وزير الأشغال العمومية، وموافقة رأى مجلس الوزراء :

(رسمنا بما هو آت) :

فادة ١ - ثبت من المتابع العامة جميع الأراضي التي لزمت بجنائية سبلين البحري المنشاة في سنة ١٩٣٥ بناتحة مقطعين ودقام العطيف بمكرفون سلطنة الميا حسب الرسميات التي وضعت لذلك.

قانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٤٠

تعديل الفقرة الأولى من المادة الأولى من القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٢٧

قانون فاروق الأول ملك مصر

للهذه مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه راسدنا :

فادة ١ - تمدد الفقرة الأولى من المادة الأولى من القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٢٧ على الوجه الآتي :

"تشاء في مدينة القاهرة جامعة تسمى جامعة فؤاد الأول".

فادة ٢ - كل رئيس مجلس الوزراء تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من ١١ أغسطس سنة ١٩٣٨.

فأمر بأن يعمم هذا القانون بختام الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر عابدين في ١٥ دبيع الثاني سنة ١٢٥٩ (٢٣ مايو سنة ١٩٤٠).

فاروق

شامس حضرة شاحب البللة

رئيس مجلس الوزراء

كل شامس

قرار ٥٥

باسترداد مشروع القانون الخاص بترتيب المحاكم الدينية لغير المسلمين

قانون فاروق الأول ملك مصر

بيان على ما عرضه علينا وزير العدل، وموافقة رأى مجلس الوزراء :

(رسمنا بما هو آت) :

فادة وحيدة - يُسترد مشروع القانون الخاص بترتيب المحاكم الدينية لغير المسلمين والمقدم إلى البرلمان بالمرسوم الصادر بتاريخ ١١ مايو سنة ١٩٣٩ صدر بقصر عابدين في ١٥ دبيع الثاني سنة ١٢٥٩ (٢٣ مايو سنة ١٩٤٠).

فاروق

شامس حضرة شاحب البللة

رئيس مجلس الوزراء

كل شامس

وزير العدل

فحيطى محمود الشوربي